بالاخذ بالرواية كما انهم اكتفوا في ذلك بالوثيقة ولم يلتفتوا الى فرق بين مناولة
الشيخ الكتاب من يده للطالب وبين ارساله اليه بالكتاب من موضع الى اخر اذا خلا
كل منهما عن الاذن وكذا اشترطوا الاذن في الوجادة وهي ان يجد خطا
يعرف كاتبه فيقول وجدت بخط فلان ولا يسوغ فيه اطلاق اخبرني بمجرد ذلك الا ان
كان له منه اذن بالرواية عنه واطلق قوم ذلك فغلطوا وكذا الوصية بالكتاب
وهو ان يوصي عند موته او سفره لشخص معين باصله او باصوله فقال قوم من الائمة
المتقدمين يجوز ان يروي تلك الاصول عنه بمجرد هذه الوصية وابى ذلك الجمهور
الا ان كانت منه له اجازة وكذا اشترطوا الاذن بالرواية في الاعلام وهو ان
يعلم الشيخ احد الطلبة بانني اروي الكتاب الفلاني عن فلان فان له منه اجازة والا
فلا عبرة بذلك كالاجازة العامة في المجاز له لا في المجاز عنه كان يقول اجزت
لجميع المسلمين او لمن ادرك حياتي او لاهل الاقليم الفلاني او لاهل البلد الفلانية
وهو اقرب الى الصحة لقرب الانحصار وكذا الاجازة للمجهول كان يكون مبهما او مهملا
وكذا الاجازة للمعدوم كان يقول اجزت لمن سيولد لفلان وقد قيل ان عطفه على
موجود صح كان يقول اجزت لك ولمن سيولد لك والاقرب عدم الصحة ايضا وكذا
الاجازة لموجود او معدوم علقت بشرط مشيئة الغير كان يقول اجزت لك ان
شاء فلان او اجزت لمن شاء فلان لا ان يقول اجزت لك ان شئت وهذا على الاصح
في جميع ذلك وقد جوز الرواية بجميع ذلك سوى المجهول ما لم يتبين المراد منه
الخطيب وحكاه عن جماعة من مشايخه واستعمل الاجازة للمعدوم من القدماء ابو
بكر بن ابي داود وابو عبد الله بن منده واستعمل المعلقة منهم ايضا ابو بكر بن ابي
خيثمة وروى بالاجازة العامة جمع كثير جمعهم بعض الحفاظ في كتاب ورتبهم على حروف
المعجم لكثرتهم وكل ذلك كما قال ابن الصلاح توسع غير مرضي لان الاجازة الخاصة
المعينة مختلف في صحتها اختلافا قويا عند القدماء وان كان العمل استقر على
اعتبارها عند المتاخرين فهي دون السماع بالاتفاق فكيف اذا حصل فيها
الاسترسال المذكور فانها تزداد ضعفا لكنها في الجملة خير من ايراد الحديث معضلا
معضلا والله اعلم والى هنا انتهى الكلام في اقسام صيغ الاداء ثم ان الرواة ان
اتفقت اسماؤهم واسماء ابائهم فصاعدا واختلفت اشخاصهم سواء اتفق في
ذلك

في ذلك اثنان منهم او اكثر وكذا اذا اتفق اثنان فصاعدا في الكنية والنسبة فهو النوع الذي
يقال له المتفق والمفترق وفائدة معرفته خشية ان يظن الشخصان شخصا واحدا
وقد صنف فيه الخطيب كتابا حافلا وقد لخصته وزدت عليه شيئا كثيرا وهذا عكس
ما تقدم من النوع المسمى بالمهمل لانه يخشى منه ان يظن الواحد اثنين وهذا يخشى منه
ان يظن الاثنان واحدا وان اتفقت الاسماء خطا واختلفت نطقا سواء كان
مرجع الاختلاف النقط او الشكل فهو المؤتلف والمختلف ومعرفته من مهمات
هذا الفن حتى قال علي بن المديني اشد التصحيف ما يقع في الاسماء ووجهه بعضهم بانه
شيء لا يدخله القياس ولا قبله شيء يدل عليه ولا بعده وقد صنف فيه ابو احمد
العسكري لكنه اضافه الى كتاب التصحيف له ثم افرده بالتاليف عبد الغني بن
سعيد فجمع فيه كتابين كتابا في مشتبه الاسماء وكتابا في مشتبه النسبة
وجمع شيخه الدارقطني في ذلك كتابا حافلا ثم جمع الخطيب ذيلا ثم جمع
الجميع ابو نصر بن ماكولا في كتابه الاكمال واستدرك عليهم في كتاب اخر
جمع فيه اوهامهم وبينها وكتابه من اجمع ما جمع في ذلك وهو عمدة كل
محدث بعده وقد استدرك عليه ابو بكر بن نقطة ما فاته او تجدد بعده في مجلد
ضخم ثم ذيل عليه منصور بن سليم بفتح السين في مجلد لطيف وكذا ابو حامد
ابن الصابوني وجمع في ذلك الذهبي كتابا مختصرا جدا اعتمد فيه على الضبط
بالقلم فكثر فيه الغلط والتصحيف المباين لموضوع الكتاب وقد يسر الله تعالى
بتوضيحه في كتاب سميته تبصير المنتبه بتحرير المشتبه وهو مجلد واحد فضبطته
بالحروف على الطريقة المرضية وزدت عليه شيئا كثيرا مما اهمله او لم يقف عليه ولله
الحمد على ذلك وان اتفقت الاسماء خطا ونطقا واختلفت الاباء نطقا مع
ائتلافها خطا كمحمد بن عقيل بضمها الاول نيسابوري والثاني فريابي وهما مشهوران
وطبقتهما متقاربة او بالعكس كان تختلف الاسماء نطقا وتأتلف خطا وتتفق
الاباء خطا ونطقا كشريح بن النعمان وسريج بن النعمان الاول بالشين المعجمة والحاء
المهملة وهو تابعي يروي عن علي والثاني بالسين المهملة والجيم وهو من شيوخ
البخاري فهو النوع الذي يقال له المتشابه وكذا ان وقع ذلك الاتفاق في
الاسم واسم الاب والاختلاف في النسبة وقد صنف فيه الخطيب كتابا جليلا

والتصحيف

بفتح العين ومحمد بن عقيل صح